

محافظة البحر الأحمر

الشئون القانونية

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم ( ٦٢٨ ) لسنة ٢٠١٢ م

٤٢ ٣٧

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى موافقتنا.

قرر

المادة الأولى

تشكل لجنة عليا برئاسة السيد/ سكرتير عام المحافظة وعضوية كلاً من:-

١. السيد/ السكرتير العام المساعد
٢. السيد/ مدير عام إدارة الشئون القانونية بالديوان العام
٣. السيد/ مدير إدارة الحسابات بالديوان العام
٤. السيد/ مدير إدارة الشئون المالية بالديوان العام

ويحضر أحد أعضاء مجلس الشورى بالمحافظة

وللجنة أن تضم من تراه لازماً لإتمام أعمالها

المادة الثانية

يناط للجنة العليا القيام بالإشراف على إدارة الصناديق الخاصة بالمحافظة وسبل تعظيم إيراداتها ومدي إمكانية التصديق على الاقتراض منها لصالح إحدى الصناديق الأخرى أو المشروعات الهامة بالمحافظة وذلك بعد التصديق عليه منا.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد / ٢٠١٢/٩/١٨

لواء مهندس / محمد محمد كامل

لواء مهندس / محمد محمد كامل